

الي عصر يوم الخرف يكون عقيب ثمان صلوات
عنداي حنيفة واي عصر آخر ايام التشريق علي
قولهما فيكون عقيب ثلاث وعشرين صلاة عليه
العمل **ويوم العيد** لا تشريق والثاني والثالث
مخرو تشريق والرابع تشريق لاخر **وصفة**
التكبير ان يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا
الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد ورائته
الموتوم وان تركه الامام **ولا يصلي** صلاة العيد
علي لا اشتغال الناس في يوم العيد بالمناسك
بخلاف الجمعة فانها تصلي فيه لانها تتفق في
بعض الاحيان فلا خرج وذلك اذا كان في امير
مكة او امير من جانب السلطان واما امير الحاج
فليس له اقامة الجمعة علي لانه لم يفيض
اليه الارعاية الحاج كذا في **الديخ** **والترتيب**
الذي يفعله بعض الناس من الاجتماع عشية
عرفة في الجوامع يدعون **قال** ابو حنيفة
رضي الله عنه ليس شي قيل معناه ليس شي

مردوب ولا مكروه فيكون مباحا لما روي انه
فعله ابن عباس رضي الله عنهما بالبصرة وهو
قولهما وقيل بكرة وقيل ان قصد التشبیه
باهل عرفه بكرة وان قصد الدعاء بركا الوقت
لا بكرة **واقيد** روي عن ابن مسعود رضي
الله عنه انه قام من فاتته صلاة العيد
صلي اربع ركعات يقرأ فيها في الاولي سبح وفي
الثانية والشمس وصحاها وفي الثالثة
والليل وفي الرابعة والضحى وروي في ذلك
عن النبي صلي الله عليه وسلم وعدا جميلا
ونوا باجزيل اذ افي الكفاية **فصل في سحر**
السهول اذا سما عن قرأة الفاتحة او قرأة سورة
او عن الفعدة الاولي او عن التتمه او قدم
بعض الفريض الموحه علي بعض مما وجب
فيه الترتيب **وحاصله** انه يرجع الي
ترك واجب من الواجبات التي تقدم
تفصيلا سهول يسجد للسهول يسجدتين